



الإصدار رقم : 1.0

التاريخ : الإثنين 21/أبريل/2014م

## المواصفات الخاصة بمحولات القيود

عملاً بأحكام قانون تنظيم العمل المصرفي للعام 2004م، وإستناداً الي لائحة تنظيم أعمال نظم الدفع للعام 2013م ،وفي سبيل تعزيز كفاءة عمل محولات القيود (Switches) يصدر بنك السودان المركزي فيما يلي المواصفات والمعايير والضوابط المنظمة لتشغيل محولات القيود والتي تمثل الحد الأدنى الواجب الوفاء به، وعلي جميع مشغلي محولات القيود الإلتزام التام بها.

### تعريف :-

محول القيود (Switch) : مجموعة من النظم المتكاملة التي تقوم بإدارة، تشغيل ومراقبة العمليات على نظم الدفع الإلكترونية المختلفة.

### أولاً : المواصفات الفنية لمحول القيود:

- يجب أن يشتمل محول القيود على المواصفات التالية :-
1. متوافقة مع المعايير الدولية PCI DSS 2.1.
  2. جميع نظميات المحول متوائمة مع مواصفات ومعايير الربط القياسي (ISO8583) والمواصفات القياسية XML بالإضافة لبرتكول الربط مع المحول القومي للقيود.
  3. نظم الإتصال بين مكونات النظام المختلفة مبنية علي بروتكول الإتصال TCP/IP.
  4. جميع نظميات المحول جاهزة للربط مع الشبكة السودانية (SUDAPAN) وأنظمة الدفع العالمية Master و .VISA
  5. دعم نظميات إدارة نقاط البيع وتشغيل الصرافات الآلية.
  6. تنظيم لإصدار وإدارة البطاقات.
  7. تنظيم تسويات آلية للمعاملات وفق المواصفات القياسية العالمية.
  8. تنظيم للتقارير وملفات الأحداث (Log Files).
  9. إمكانية إنشاء رقم تعريف متفرد لكل عملية تتم بالمحول.
  10. تنظيم لمراقبة مكونات المحول المختلفة (Connection, ATMs,..).

11. نظام لتحليل وكشف عمليات الإحتيال (Fraud Analyzing & Detection System).

12. دعم قنوات تقديم الخدمات المختلفة للمحول مثل Internet، IVR، SMS.

13. القدرة علي معالجة 75 معاملة/الثانية.

14. أجهزة التشفير (HSM) متوافقة مع مواصفات PCI.

## ثانياً : المتطلبات التشغيلية للمحولات :

لتشغيل محول القيود يجب الإلتزام بمايلي :-

1. توفير بيئة مركز بيانات لإحتواء المحول وفق المواصفات والمعايير الدولية الواردة بهذا الخصوص.
2. توفر ميزة التعديلات علي طرفيات نظم الدفع دون الحاجة لتوقف المحول.
3. توفير بيئة تشغيل إحتياطية وبيئة تشغيل إختبارية والتأكد علي صلاحيتهما وإجراء الصيانات والفحص المستمر لهما.
4. عمل نسخ إحتياطي لجميع بيانات المعاملات.
5. تأمين وتحديد صلاحيات الدخول علي جميع طرفيات الخدمة.
6. توفير مركز الدعم والمساندة للعملاء، وسهولة الوصول اليه.
7. وضع آلية لفض المنازعات، مع مراعاة الضوابط المنظمة.
8. توفر نسخ إلكترونية من يومية الصرافات الآلية (E-Journal).
9. عمل توثيق شامل لجميع أعمال المحول.

يسري هذا المنشور من تاريخ التوقيع عليه، ويسري علي جميع ما يتعارض معه من بنود وأحكام لمنشورات سابقة، وعلي جميع المصارف ومشغلي محولات القيود توفير أوضاعها خلال فترة اقصاها 12 شهر من تاريخه.

زاهر محمد عثمان فقيري إبراهيم حسن علي الإمام  
ع/ بنك السودان المركزي

معنون الي:

✓ شركة الخدمات المصرفية الاللكترونية EBS.

✓ جميع المصارف.